

مرسوم بالمصادقة على ترويج بنك المغرب قطاعا نقدية
تذكارية نحاسية نيكلية من فئة 5 دراهم بمناسبة الذكرى
الثلاثين لتأسيس المنظمة الدولية للتغذية والزراعة

مرسوم رقم 2.75.360 بتاريخ 7 رجب 1395 (17 يوليوز 1975) بالمصادقة على ترويج بنك المغرب قطاعاً نقدية تذكارية نحاسية نيكلية من فئة 5 دراهم بمناسبة الذكرى الثلاثين لتأسيس المنظمة الدولية للتغذية والزراعة¹.

ان الوزير الأول،

بناء على الفصول 5 و 15 و 17 و 18 و 49 من الظهير الشريف رقم 1.59.233 الصادر في 23 ذي الحجة 1378 (30 يونيو 1959) باحداث بنك المغرب؛

وبناء على مداولة مجلس بنك المغرب بتاريخ 11 ربيع الاول 1395 (25 مارس 1975) الذي قرر ترويج قطع نقدية نحاسية نيكلية من فئة 5 دراهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية على الترويج المذكور وباقتراح منه،
يرسم ما يلي:

الفصل الأول

يصادق على ترويج قطع نقدية نحاسية نيكلية من فئة 5 دراهم بمناسبة الذكرى الثلاثين لتأسيس منظمة الامم المتحدة للتغذية والزراعة، حسبما قرر ذلك مجلس بنك المغرب في جلسته بتاريخ 11 ربيع الاول 1395 (25 مارس 1975).

الفصل الثاني

ان القطع النقدية النحاسية النيكلية من فئة 5 دراهم تتداول بصفة قانونية وتتوفر على المميزات الآتية:

النحاس: 75 %؛	} المزيج
النيكل: 25 %.	
الوزن: 12 غراماً.	

قطر الدائرة: 29 ملمترا.

جانب الدائرة: محرز.

1 - الجريدة الرسمية عدد 3274 بتاريخ 20 رجب (30 يوليوز 1975)، ص 2028.

الوجه: صورة جلالة الملك.

الظهر: رسم يمثل شمندرة سكرية وسدا.

الفصل الثالث

تحدد القوة الابرائية للقطع النقدية الجديدة بين الافراد في 50 درهما.

الفصل الرابع

يسند إلى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 رجب 1395 (17 يوليوز 1975).

الوزير الأول،

الامضاء: أحمد عصمان.

وقعه بالعطف:

وزير المالية،

الامضاء: عبد القادر بنسليمان.